أثر القرآن الكريم والحديث النبوي في الفكر ألاقتصادي الإسلامي

م.م. تحسين احمد سعيد خليف

المديرية العامة لتربية الأنبار/ متوسطة التحرير للبنين

Journalofstudies2019@gmail.com

الملخص:

من خلال دراسة اثر القران الكريم والحديث النبوي في الفكر الاقتصادي الإسلامي تبين ان الفكر الاقتصادي الاسلامي قام على اسس واصول هي : القران الكريم، والسنه النبوية وان الفكر الاقتصادي الاسلامي فكر اصيل أصوله القران الكريم والسنه النبوية اي ثابت ولم يكن نسخا او نقلا عن الاخرين وهو فكر واقعي يتسم بالشمول نحاول في هذا البحث بيان امور عديده منها الحديث في المحور الاول عن ماهية الفكر الاقتصادي الإسلامي وعن خصائص الاقتصاد الإسلامي، وتكلمنا في المحور الثاني عن الهيكل العام للاقتصاد الإسلامي الملكية المشتركة والحرية في الاقتصاد الاسلامي العدالة الاجتماعية اضافة الى عوامل الإنتاج في الإسلام وتكلمنا في المحور الثالث عن النظرة العامة للإسلام في ضوء التجارة وظيفة الاقتصاد في الاسلام في ظل الدولة والفكر الاقتصادي عند المؤرخين العرب.

الكلمات المفتاحية: (ألاقتصادي الإسلامي، الملكية المشتركة، الفكر الاقتصادي).

The impact of the Holy Qur'an and the hadith of the Prophet on Islamic economic thought

Tahsin Ahmed Saeed Khalif

General Directorate of Anbar Education / Tahrir Intermediate School for Boys

Abstracts:

By studying the impact of the Holy Qur'an and the Prophet's hadith on Islamic economic thought, it was found that Islamic economic thought was based on foundations and principles: the Holy Qur'an and the Prophet's Sunnah, and that Islamic economic thought is an original thought whose origins are the Holy Qur'an and the Prophet's Sunnah, i.e. fixed, and it was not copied or copied from others. Realistic and comprehensive. In this research, we try to clarify many things, including talking in the first axis about the nature of Islamic economic thought and the characteristics of the Islamic economy. In the second axis, we talked about the general structure of the Islamic economy. Common ownership and freedom in the Islamic economy. The third axis is about the general view of Islam in the light of trade and the function of the economy in Islam in light of the state and the economic thought of Arab historians.

Keywords: (Islamic economist, joint ownership, economic thought)

المقدمة:

الحمد لله الذي انعم علينا نعمه ظاهره وباطنه ، وافضل الصلاة واتم التسليم على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد (صلى الله علية وسلم) وعلى اله وصحبه الغر الميامين والهادين الى الحق ٠

يعد الاهتمام بالفكر الاقتصادي العربي الإسلامي مسالة ضرورية في معركة التحدي الحضاري للأمة العربية , حيث يساهم في رفع القدرة على استيعاب مشاكل التطبيق التي هي في جوهرها تعبير عن حجم التفاعل بين الفكر والواقع الذي هو تراكم متواصل من العلاقات الاجتماعية والاقتصادية والفكرية وذلك ان هذا الفكر إنما هو نتاج واع للأمة بحركتها التاريخية لان نتاج تطورها التاريخي الاقتصادي والاجتماعي والسياسي وان محاولات اكتشافه ودراسته ستزيد قدرة الأمة كذلك على استخدام قوانين النمو لصالحها وبالتالي تأسيس القاعدة المادية الصلبة للتقدم والتنمية وزيادة على ذلك فان الفكر الاقتصادي العربي – الإسلامي سيكون احد المكونات الأساسية البارزة في الشخصية الحضارية لها وان هذا كفيل بان يمنحها حضورا عالميا مهما, حيث سيكون لمساهمته الاقتصادية – على المستوى العالمي اثر بارز في توجيه الإحداث لصالح الإنسانية, فقد قسمت البحث إلى ثلاث مباحث ,البحث الأول عن ماهية الفكر الاقتصادي والإسلامي وخصائص الاقتصاد الإسلامي ومنهج البحث العلمي في دراسة الاقتصاد الإسلامي ,أما المبحث الثاني فقد تناولت فيه الهيكل العام للاقتصاد الإسلامي فيما يخص الملكية المشتركة الحرية في الاقتصاد الاسلامي و العدالة الاجتماعية وتطرقت إلى عوامل الإنتاج في الإسلام , أما المبحث الثالث فقد تناولت فيه نظرة الإسلام للتجارة والثمن العادل والوظيفة الاقتصادية للدولة في الإسلام تناولت الفكر الاقتصادي عند المؤرخين العرب.

المبحث الاول

ماهية الفكر الاقتصادي الإسلام

"هو مجموعة المبادئ والأصول الاقتصادية التي تحكم النشاط الاقتصادي للدولة الإسلامية التي وردت في نصوص القران الكريم والسنة النبوية والتي يمكن تطبيقها بما يتلائم مع ظروف الزمان والمكان "ويعالج الاقتصاد الإسلامي المشاكل الاقتصادية للبلد وفق المنظور الإسلامي للحياة وقد تبين ان أصول ومبادئ الاقتصاد الإسلامي التي وردت في "القران والسنة النبوية " وهي أصول لا تقبل التعديل لأنها صالحة لكل مكان وزمان , ويستمد الفكر الاقتصادي أسسه ومرتكزات من العقيدة الإسلامية فهي التي تطبعه بطابعها وتوجهه نحو أهدافها والإسلام عقيدة وشريعة لذا يقال أن الإسلام ذو شقين (ثابت) وأخر (متغير) فالشق الأول يطلق علية المبادئ التي جاءت بها نصوص القران والسنة النبوية [١] , قولة تعالى (وَأَحَلَّ أَللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْۚ)[٢] الشق الثاني يطلق علية النظام الاقتصادي الإسلامي , وهو عبارة عن الأساليب والحلول الاقتصادية التي تبنتها الدولة لوضع المذهب الاقتصادي الإسلامي موضع التنفيذ [٣] . إذن فالفكر الاقتصادي الإسلامي إنما وجد وترعرع في ظل المبادئ التي جاءت في القران الكريم والحديث النبوي الشريف وينتفي ان نعلم ان القران الكريم هو كتاب هداية وليس كتاب اقتصاد أو طب أو زراعة أو فلك او تجارة الا انه اشار الى هذه العلوم في كثير من آياته البينات وعندما أرسى القران الكريم أساس النظام المتطور لذلك لم يتعرض للتفصيلات الجزئية او المشكلات الثانوية وإنما اقتصر على وضع القواعد الكلية التي تحكم النشاط الاقتصادي))[٤].والحديث النبوي الشريف أصل من أصول الفكر الاقتصادي الإسلامي الذي بني على أساسه النظام الاقتصادي الإسلامي فكلما وجدنا ذكرا لعناصر الإنتاج في القران الكريم نجد إيضاح مثل هذا الذكر في الحديث الشريف على الأرض والعمل ورأس المال وقد اسير الى هذه العناصر بأحاديث نبوية كثيرة فقد تحدث الرسول الكريم على الارض وفي هذا الحديث نجد إشارات اقتصادية عن إحكام الأرض وكريها وزراعتها

وإقطاعها قال ((صلى الله علية وسلم)) ((من أعمر أرضا ليست لأحد فهو أحق)) [٥] وتحدث النبي ((صلى الله علية وسلم)) عن العمل وحقوق العمال والإخلاص في العمل سواء كان العمل زراعيا ام صناعيا ام رعويا وقول الرسول ((صلى الله علية وسلم)) ((ما من مسلم يزرع زرعا أو يغرس غرسا فيأكل منها طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة وقال أيضا ((صلى الله علية وسلم)) ((أعطوا الأجير أجرة قبل أن يجف عرقه))[٦]. والاقتصاد الإسلامي في منطلقاته يؤمن ان كل شيء مخلوق في الكون مسخر للإنسان وان رزق الله ماله من نفاذ [٧]وقال تعالى (ما عندكم ينفذ وما عند الله باق) [٨]أذن ما على الإنسان ألا إن يعمل ويطور أساليب العمل والإنتاج ويكون عادلا في توزيع عوائد الإنتاج ويخترع ويبتكر ويأتي بالبدائل ولن يجد شبحا في الطبيعة مطلقا . ولا سيما ما ورد في حديث رسول الله (صلى الله عليه وسلم) معالجاته الاقتصادية . يجد ان من اولويات الاقتصاد الإسلامي إن يضمن العيش الكريم لكل فرد في مجتمع إسلامي أيا كانت حياته او ديانته كونة حقا مقدسا له بوصفة انسانا تضمنه الدولة وهذه المبادلة تطبيقات عملية في تاريخ الدولة الإسلامية[٩]

فقد تصدق النبي (صلى الله علية وسلم)على أهل بيت من اليهود فهي تجري عليهم ,أي إنها ضلت جارية عليهم حتى بعد وفاته . وتصدقت صفية زوج النبي (صلى الله علية وسلم) على ذوي قرابة لها من اليهود وأعطى عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) رجلا من اليهود من بيت المال .[١٠]

خصائص الاقتصاد الإسلامي

يتمتع الاقتصاد الإسلامي بالعديد من الخصائص التي تتميز عن غيرها من الأنظمة الاقتصادية فالاقتصاد الإسلامي جزء لا يتجزءا من منظومة إسلامية متكاملة تربط بين جوانب الحياة المختلفة وتنطلق من أسس الشريعة الإسلامية وعقائدها وإحكامها.وتجعل الإنسان يعيش مستشعرا بوجود الله سبحانه وتعالى ليربط بين حياته في الدنيا وفي الآخرة.[١١]

الاقتصاد الإسلامي رباني المصدر

وذلك لأنه يستمد مبادئه وقوانينه من القران الكريم والسنة النبوية لذلك تكون قيمة مطلقة مبراة من عيوب النسبية الرمانية والمكانية ومبراة من عيوب الانحياز لطبقة اجتماعية معينة أو جنس دون اخر[١٢]

الاقتصاد الإسلامي في العقيدة

ومن الخصائص ورود لفظة ((الإيمان)) في كتاب الله والسنة النبويه بدل ((العقيدة)). وهذا يدل على الهدف الاسمي من الإيمان وهو بمعنى الأمن ومما يدل على ارتباط الاقتصاد بالإيمان[١٣] قولة تعالى "وَلَوۡ أَنَّ أَهۡلَ ٱلۡقُرَىٰٓ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوۡاْ لَفَتَحۡنَا عَلَيۡهِم بَرَكَٰتٖ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلۡأَرۡضِ وَلَٰكِن كَذَّبُواْ فَأَخَذۡنَٰهُم بِمَا كَانُواْ يَكۡسِبُونَ" أهل القرى امنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض ولكن كذبوا فأخذناهم بما كانوا يكسبون)[١٤]

وفي القران الكريم العديد من الاسس العقائدية ضرورية جدا لقيام اقتصاد إسلامي ومنها الإيمان التام بان الله سبحانه وتعالى هو مالك الملك لجميع عناصر الإنتاج [١٥] قال تعالى "لِلَّهِ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَمَا فِيهِنَّۚ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ " [١٦] وان الإنسان مستخلف فيها ويسعى دائما إلى طلب الرزق واعمار الأرض ,والإيمان بالله عز وجل خالق السموات والأرض لخدمة الإنسان لاشباع حاجاته ,والإيمان بان الناس متفاوتين في الأرزاق وجعلهم درجات [١٧] قال تعالى (والله فضل بعضكم على بعض في الرزق) [١٨].والإيمان بان الله هو رقيب على عباده جميع تصرفاتهم وأفعالهم [١٩]قال عز وجل (وهو معكم أين ما كنتم والله بما تعملون بصير)[٢٠]

١- "الاقتصاد الإسلامي اقتصاد أخلاقي" يجب على كل مسلم ان يتحلى بالصفات التي دعى إليها "القران الكريم والسنة النبوية" وهذه الصفات الصدق والأمانة والتحلي بها في كل معاملاته [٢١] "يأيها الذين امنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم وانتم تعلمون "[٢٢] .

٢- الاقتصاد الإسلامي اقتصاد من الواقع ولا يميل إلى الخيال فهو واقعي في جميع طرقة لأنه يهدف في المبادئ التي تتجانس مع الواقع . في حين واقع" الاقتصاد الإسلامي" في نظرة الإسلام للفرد المستمدة من امكانيته وظروفه البيئة التي يعيشها فلا يثقل عليه في ما يطيقه [٢٣] يقول الله تعالى"لا يكلف الله نفسا الا وسعها " [٢٤].

المبحث الثاني

الهيكل العام للاقتصاد الإسلامي

يعتمد الاقتصاد الإسلامي على ثلاث أعمده مهمه لكنها تختلف في المحتوى العام والمعنى عن بقية الانظمه الوضعية حتى وان كانت تتناسب بالمصطلح لان الاقتصاد في الإسلام يعني الاعتدال

ومن أهم أسسه هي :

١- الملكية المشتركة

تكون الملكية في الإسلام مختلفه عند المقارنة مع النظم الاقتصادية الوضعية فان الملكية في النظام الرأسماليهي ملكية خاصة تمنح للفرد حق سيطرته وتملكه التام على الموارد الاقتصادية والثروة بكل أنواعها وبدون شرط ,حتى وان كانت تتعارض مع مصلحة المجتمع " أما الملكية في النظام الاشتراكي "فهي العكس تماما حيث تكون الملكية جماعية أي ملكية لجميع أفراد المجتمع"

اما الملكية في الإسلام فهي لله وحده [٢٦] ,قال تعالى ((ولله ملك السموات والأرض والله على كل شيء قدير)) [٢٧] وان الإنسان هو مستخلف في ملك الله تعالى يستخدمه ليستفيد منه في حياته ثم يتركه للأجيال القادمة كما كما ورثها هو من الأجيال السابقة [٢٨] ويقول تعالى ((امنوا بالله ورسوله وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فية فالذين امنوا منكم وأنفقوا لهم اجر كبير)) [٢٩] وعلى ضوء هذا المنطلق فان اي فرد مسلم وان حق له التملك فأنه يخضع لقوانين الشريعة الإسلامية للمحافظة عليها عن طريق العدالة في استخدامها وعدم إهدارها او الإضرار بها ,اذن فان الإسلام ميز ما هو للفرد وما هو للمجتمع. وأحل الإسلام الملكية العامة إلى جانب الملكية الخاصة ومنع الأفراد من امتلاك بعض الأموال وذلك لا نها مرتبطة بحقوق الجماعة وتكون

ملكيتها ملكية مشتركه" كالمرافق العامة من الطرق ومدارس وحدائق " وعلى اساس السلوك الإسلامي المتكامل يقوم النظام الاقتصادي في الإسلام إنسانيا أخلاقيا بريئا من جميع عيوب الأنظمة الاقتصادية فلا يكون الفرد مفضلا عن الجماعة لان طريف الإسلام طريق وسط وعدل ومستقيم يعترف بذاتية الفرد ودورة في تكوين المجتمع [٣٠], وعن ابي موسى (رضي الله عنه) قال رسول الله (صلى الله علية وسلم) ((المؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضا))[٣١]

٢- الحرية في الاقتصاد الاسلامي

الحرية فيالاقتصاد الإسلامي ليست محررة ,إنما هي محدده بقيود أخلافية ونشريعية فهناك الحرام، والمكرو،ه والمباح، والمستحب، والواجب "واذا تعارضت المصلحة الخاصة مع المصلحة العامة تقدم المصلحة العامة على الخاصة , فلا يمكن احتكار الأراضي او الاكتناز مبالغ الأموال واحتكار البضائع والسلع والربا والغش مما يؤدي الى الحاق الضرر ببقية الافراد في الإسلام فلا يجوز استخدام الحرية في الاعتداء على الآخرين ومضايقتهم كان تجعل من بيتك مثلا ورشة للتجارة او الحدادة فتسبب في مضايقة وازعاج الجار او احتكار السلع في الأسواق بهدف رفع الأسعار وغلائها على الناس ويختلف موقف الإسلام عن الحرية الاقتصادية مقارنة بالنظم الاقتصادية الوضعية فبينما يمارس الإفراد حريات غير محدودة في ظل الاقتصاد الرأسمالي .

أ- التحديد الذاتي :

الذي ينبع من أعماق النفس ويستمد قوته من المحتوى الخلقي والفكري للإسلام ويتكون هذا التحديد من خلال التربية الإسلامية التي تنشا عليها الفرد في المجتمع الإسلامي لان الإسلام يتحكم بكل مرافق المجتمع ولهذا فان الإسلام يوجه الأفراد توجيها مهذبا وصالحا بحيث يحق للأفراد ممارسة النشاط الاقتصادي ولكن بحدود القران والسنة وعدم اللجوء إلى المحرمات. [٣٣]

ب- التحديد الموضعي:-

الذي يتمثل في القوة الخارجية التي تحدد السلوك الاجتماعي وضبطة وهو التحديد على حرية ممارسة النشاط الاقتصادي في الاسلام ولكن بدون تجاوز على تعاليم الدين الحنيف والابتعاد عن الحرام مثل ربا احتكار فهذا يرفضه الشرع ويتعارض جميع المباديء التي جاء بها الإسلام.[٣٤]

العدالة الاجتماعية

تعد العدالة الاجتماعية من ألاسس المهمه في الاقتصاد الإسلامي لان نظرة الإسلام الى المجتمع بأنه كيان أنساني مترابط وان الأسرة مرتبطة بروابط الأخوة والمحبة متعاونة بينها على الخير والنفع فالقوي يسند الضعيف والعالم يعلم الجاهل بغض النظر عن اللون والجنس واللغة

والعدالة في توزيع الدخل وفق محددات الدين الاسلامي, فقد حرم الله تعالى الاحتكار بان تتراكم الأموال في يد فئه معينة من المجتمع وحرمان الآخرين من الانتفاع بهذه الأموال المكتنزة [٣٥].

واقر الاسلام العديد من وسائل للإنفاق وتحقيق العدالة في توزيع الاموال وهناك فرائض إجبارية متمثلة في الزكاة وهو من أركان الإسلام الخمس بحيث يتم توزيع الزكاة من أموال الأغنياء على الطبقه الفقيرة وسعي المسلم للإحسان والاجر مثل الصدقاء والهيئات[٣٦]

عوامل الإنتاج

أولا: العمل

ويمكن تعريفة بأنة كل مجهود بدني أو ذهني مقصود ومنظم يبذله الإنسان لإيجاد او زيادة السلعة أو خدمة مقبولة شرعا والمقصود بالسلعة الشيء المادي .اما الخدمة فهي الأمور المعنوية كخدمة الطبيب والمهندس مثلا ويشترط ان تلبي هذه السلع والخدمات حاجات إنسانية مقبولة من الناحية الشرعية.

يعد العمل أساس القيم وجوهر النشاط الاقتصادي الإسلامي ذلك ان العمل في الإسلام عبارة ونشاط اقتصادي وهو في كلتا الحالتين ((فرض)) من الله تعالى إذ انه الوسيلة الدافعة لتحقيق سعادة الإنسان الروحية والمادية ولأنة الوسيلة الأكثر فاعلية في بناء

الذات الإنساني والذات الحضاري وحتى يكون كذلك فلا بد ان يكون (عملا صالحا) لهذا يؤكد القران الكريم على العمل الصالح ويقره بالإيمان دائما ليميزه عن عمل المفسدين(٣٧) وقولة تعالى "وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون " [٣٨] .

ولم يفرق الإسلام بين اي نوع من انواعا لعمل .ومن أدلة تمجيد الإسلام للعمل ان الرسول محمد (صلى الله علية وسلم) نفسه اشتغل في بدء حياته بالوعي واشتغل بالتجارة وشارك في بناء المسجد وحفر الخندق وزرع النخيل بيده الشريفة.

وقدا كدت السنة القولية ذات التوجه [٣٩] فعلى سبيل المثال نذكر قولة تعالى (صلى الله علية وسلم) حين سئل عن أطيب الكسب فأجاب (ما أكل احد طعاما قط خيرا من ان يأكل من عمل يده) [٤٠] ومن سنته ان لا يعطي الزكاة للقادرين على العمل لأنها لا تحل لغني ولا لقوي مكتسب.

وان موقف الإسلام من العمل يكشف لنا جملة حقائق منها ان العمل الفعال في العملية الإنتاجية وكل طرق الكسب التي أباحها الإسلام وكذلك هو العنصر الفعال في تكوين الدخول وان العمل هو الذي يحدد المسؤولية الإنسانية قولة تعالى (ولتجزى كل نفس بما كسبت وهم لايظلمون) اذ ان العمل هو المصدر الوحيد لخلق المنافع الاجتماعية ,وعلى هذا الأساس فقد نظم الإسلام الأجور وعقد العمل بدقة وإحكام على ضوء المصالح والمنافع الخاصة والعامة للإفراد المعنيين والمجتمع ككل بحيث يتحقق الهدف الأساسي الاقتصادي والاجتماعي [٤١]

ثانيا :الموارد الطبيعية

وهو العامل الثاني من عوامل الإنتاج في الفكر الإسلامي ويتمثل في العناصر التي خلقها الله للعملية الإنتاجية ومنها مياه في الأنهار والمحطات ومن شمس (طاقة) ومن ارض وما عليها من كلأ وما في باطنها من معادن وكنوز مسخر للإنسان)) قال تعالى ((هو إنشاءكم من الأرض واستعمركم فيها)[٤٢] فهي دعوة للمحافظة على ما في الكون من أموال ودعوة أيضا لتنمية هذه الأموال للإفادة منها في معاشهم وتلبية حاجاتهم الاقتصادية وفي الحديث الشريف حث الرسول (صلى الله عليه وسلم) للمسلمين على استثمار الأرض وزراعتها وغرسها [٤٣] ,بقولة (ما من مسلم يغرس

غرسا او يزرع زرعا فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا *كان له به صدقة*)[٤٤]
.ولكي يكون تنمية ما يضع او يزرع او يدخل في الصناعة والزراعة أمرا دائما لا ينقطع جعل الامور الأساسية للزراعة والصناعة ملكا للجميع لا يحتكرها احد دون احد وهذه الامور الأساسية هي الماء والكلأ والنار (٤٥) قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ((الناس شركاء في ثلاث الماء والكلأ والنار))[٤٦] والكلأ تعيش علية الحيوانات التي هي ضرورية لعيش الإنسان وقد تكون أدوات الإنتاج والماء في الزراعة والصناعة إما النار فهي الطاقة التي هي عمدة الصناعة[٤٧] .

ثالثا :- رأس المال

رأس المال عنصر مهم من عناصر الإنتاج ويعرف في الفقه الإسلامي بأنة كل ماله قيمه مادية بين الناس وجاز شرعا الانتفاع به في حال السعة والاختيار واذا كان الفكر الاقتصادي يشترط في كون الشيء مالا النفع والثروة فان فقهاء المسلمين اشترطوا النفع والحيازة . ان المفهوم الإسلامي للمال يتفوق على المفهوم الاقتصادي الوضعي ويتضمنه في بعض جوانبة فاشتراطه توفر النفع المشروع فانه يضمن للمال معنا قيما كذلك توفر شرط الحيازة يتضمن مفهوم الثروة فلا تكون هناك قيمة للسلع غير القابلة للحيازه وإذا ما استثمر المال سمي رأسمالا حيث يساهم رأس المال في عملية الإنتاج جنبا إلى جنب مع العمل ويتخذ رأس المال صورتين هي رأس المال النقدي ورأس المال العيني وقد وضع الإسلام ضوابط تكفل حسن استخدامها [٤٨] وتجري تنمية رأس المال والمحافظة علية وسائل عديدة في حفظه وصيانته من السرقة وتنميته بالزكاة واستثماره مع عناصر الإنتاج الأخرى ومن وسائل حفظ المال ان لا تبذر هنا وهناك ومن وسائل حفظ المال وضعه في حرز لا يصل اليه السراق لان المال حرمة فلا يجوز الاعتداء علية بالسرقة والنهب او الخطف والمحافظة عليه من التعرض للضياع [٤٩] ,ان النبي (صلى الله عليه وسلم) عد الموت في سبيل الدفاع المرء عن امواله شهادة قال"صلى الله علية وسلم" مطن قتل دون ماله فهو شهيد" [٥٠]

المبحث الثالث

النظرة العامة الإسلام في ظل التجارة

عد الإسلام التجارة من الطرق للكسب الحلال , أباح الإسلام التجارة وحرم الاحتكار ونهى عنه كطريق للكسب فيقول الرسول (صلى الله عليه وسلم) "من احتكر فهو خاطئ" [٥٤] حيث ورد في الحديث الشريف "لأضرر ولا ضرار " [٥٥] كما ينادي الإمام علي بن أبي طالب (كرم الله وجهه) بفكرة الثمن العادل الذي لا يلحق الضرر بالبائع او المشتري .اذ يقول (يجب ان يكون البيع بأسعار لا يجحف بالفريقين البائع والمبتاع ,والثمن العادل في الإسلام هو الثمن الذي لا يظلم اي احد من الطرفين.

والتجارة ينبغي ان يكون الإنسان فيها حذر لان فيها أشياء اذا لم يتجنبها يمكن ان تجره الى سخط الله ونار الجحيم ويجب على التاجر ان يتاجر في المباح ولا يتاجر فيما يحرم شرعا فالأشياء التي حرمها الله كالخمر ولحم الخنزير لشيء من ذلك حتى ولو باعها لغير المسلم وان لايغش ولا يخون [٥٦] قول النبي (صلى الله علية وسلم (من غشنا فليس منا) وان لا يحتكر لان الاحتكار حرام قوله (صلى الله علية وسلم) ((لا يحتكر الا خاطئ)) وان لا يحلف كذبا بل يتجنب ان يحلف حتى لو كان صادقا وان لايرفع الأسعار على المسلمين ويجب على التاجر المسلم لا تشعله تجارة عن واجباته الدينية عن ذكر الله وعن الصلاة وعن الحج وعن بر الوالدين وصلة الرحم [٥٧]

الوظيفة الاقتصادية للدولة في الإسلام

إن الوظيفة الأساسية للدولة في شريعة الإسلام هي جلب المصالح ودرء الفاسد اي الاستمرار في توقير الإصلاح في الأرض وتجنب كل ما يؤدي إلى الفساد [٥٨] وقوله تعالى ((ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها)) [٥٩] فقد ورد في تفسير القرطبي انه سبحانه وتعالى نهى عن كل فساد قل او كثر [٦٠] وان لدوله دورها الفعال قي إرساء مبادئ العقيدة والدين والحفاظ عليها ,كما ان لها دورها المهم في جميع نواحي الحياة المختلفة كونها الراعية والأمينة على مصالح الناس .

وان وظيفة الدولة في الإسلام هي حماية الشريعة وتنفيذها وسياسة دنيا الناس بها ولوجود صفة العموم والشمول في الشريعة الغراء أصبحت الدولة مؤولة عن مجمل

تصرفات الناس على النحو الذي تمنع فيه اي ضرر يلحق الآخرين او المصلحة العامة او الشريعة المباركة بالخروج الى إحكامها او الإساءة إليها كما ان صفة التجدد الذاتي تجعل الدولة متميزة بصفة المرونة والواقعية ضمن إطار الشريعة. فهي تمتلك بذلك عناصر القوه لمواجهة الأزمات والخروج منها وان هذه تمنح الدولة الإسلامية الهيمنة والقوه من جهة المرونة والواقعية وهما دعامتان أساسيتان لقوة الدولة وسر نهضتها وتطورها وان الله سبحانه وتعالى هو الحاكم الحقيقي [٦١] وقولة تعالى " إن الحكم إلا لله " [٦٢] ولبس لأحد من دون الله وظيفة تشريعية وبهذا فان وظيفة الدولة تقتصر على تنفيذ شرع الله والحكم بما انزل سبحانه وتطبيق بما جاء به النبي (صلى الله عليه وسلم) وان الدولة مسؤولة عن كل فرد من إفراد الدولة بغض النظر عن اللون والجنس والدين ويزداد الإحسان بالمسؤولية كلما عظم الإيمان ورقة القلوب عندها سيشعر الحاكم بمسؤوليته عن كل شيء حتى الدواب يقول سيدنا عمر (رضي الله عنه) " لو مات شاة بشاطئ الفرات لخشيت ان يحاسب الله عليها عمر " وان وظيفة الدولة في الإسلام خدمة ألامه والأخذ بيدها لاستثمار خيرات الارض وعمارتها بما يحقق وظيفة الإنسان في استخلاف الأرض بالخير والسلام وصناعة حياة كريمة [٦٣].وان للدولة العديد من الوظائف اقتصادية واجتماعية منها مراقبة الاقتصاد والمعاملات المالية والتجارية وكشف المعاملات المخلة بالشريعة والتي تسبب ضرر في المجتمع والإفراد مثل "الغش والربا والاحتكار" والاستغلال تحقيقا للمصلحة العامة حيث استطاعت الدولة ان تقوم بالعديد من الوظائف الاقتصادية عن طريق نظام الحسبة [*] من خلال مراقبة الأسواق والكشف عن الغشاشين والمحتكرين [٦٤] . كما ان الدولة مسؤولة في تحقيق الضمان الاجتماعي للفقراء ان يسد احتياجات الفقراء .[٦٥]

الفكر الاقتصادي عند المؤرخين العرب

محمد بن الحسن الشيباني (١٣٢-١٨٩هـ)

يعتبر ابو عبدالله محمد بن الحسن الشيباني الواسطي المولد الكوفي ولنشاه الإمام الثالث في المذهب الحنفي.

فريضة الكسب

هي كتابة الاكتتاب في الرزق المستطاب يبين أهمية الكسب وفريضته فيروي في ذلك عن ابن مسعود عن النبي (صلى الله عليه وسلم) انه قال ((طلب الكسب فريضة على كل مسلم)) ويبين الإمام ان الكسب هو سنة المرسلين عليهم السلام وقد استعرض حرفهم مبينا ومؤكدا ان كل المكاسب في المشروعية سواء عند جهور الفقهاء وان اشتغال المرسلين بها مع شغلهم بتبليغ رسالاتهم من أعظم الأدلة على مشروعيتها بل ووجوبها بالقدر الذي يفي بحاجة الإنسان فالمذهب عند أهل السنة والجماعة هو ((ان الكسب بقدر ما لابد لكل احد منه فريضة)) ثم فصل الكسب عن مراتب بحسب الحاجة إليه فمقدار ما لابد لكل احد منه يفترض على كل احد اكتسابه عينا لأنة يتوصل الى إقامة الفرائض الأب ,ثم المرء بعد ذلك في سعة لكن اكتساب الحلال عون له على الطاعات والمندوبات وصلة الأرحام وابرز المكاسب أربعة هي الإجازة والتجارة والزراعة والصناعة وبها قوام المجتمع وعمارة الدنيا [٦٦].

الحاجات الإنسانية وتقسيم العمل

إن الدافع للعمل والاكتساب هو إشباع الحاجات الإنسانية كما يقرر الشيباني فالله خلق أولاد ادم خلقا ليقوم ابدأنهم إلا بأربعة أشياء : الطعام والشراب واللباس والكن (السكن) ان إشباع هذه الحاجات هو الشرط المادي لبقاء الإنسان حيا قادرا على انجاز ما اسند إليه من تكاليف شرعية فالعبادة والصلاة على راسها لا يتحقق الا بالتقوى بالطعام ولأجل ذلك يروي الامام الشيباني عن ابي ذر قولة عن أحب الإعمال ((الصلاة واكل الخبز)) لأنة وسيلة لاقتدار على الصلاة وسائر العبادات ان الانسان لكي يحرز قوته فلا بد له من الاكتساب لان((التغالب والانتهاب))من المحضورات الشرعية فلم يبق الا الاكتساب الذي به قوام الإنسان وبهذا الفهم الوظيفي للاستهلاك والاكتساب يحدد الإمام الغايات ويرسم الحد الفاصل بين الواجبات والمحضرات .ان حفظ النفس مقصد من مقاصد التشريع ولا يتسنى ذلك الا بالاستهلاك لذا فهذا القدر من الاستهلاك قرض واجب ومن امتنع عن ذلك يكون كمن قتل نفسه عمدا فيستحق لذلك النار ,بل هو يشدد

بان الجائع المضطر يفترض علية الأكل من الميتة بالقدر الذي يقيم حياته فان لم يفعل فمات دخل النار [٦٧]

وبهذا يكون قدر من الاستهلاك فرض واجب وما زاد يكون مباحا فان قضى شهواته ونال لذاته بالحلال فهو مرخص له محاسب عليه مطالب بشكر النعمة وحق الفقراء قيها فما زاد عن

الشبع فانه يعرض صاحبة للعقوبة .

وحتى يستطيع الافراد إشباع حاجاتهم فلا بد من التخصص وتقسيم العمل . فلا بد من التعاون مع أعضاء الهيئة الاجتماعية حتى يتحقق من ذلك كمال التخير فالناس تختلف مكانتهم ويحتاج بعضهم الى بعض واستحضار هذه النية يفيد التعاون على البر والتقوى والمال فضل الله على الناس وقد أمرهم بابتغائه وهو عون للمرء على الطاعة وعون له وإنفاق فضل المكاسب هبرة للناس مرضاة للخالق تعالى [٦٨].

الفكر الاقتصادي عند المؤرخين العر ب

اولا : عبد الرحمن بن خلدون (٧٣٢-٨٠٨هـ)

ولد عبد الرحمن بن خلدون في تونس وتلقى تعليمه الأول فيها وتقلب في ربوع المغرب العربي والأندلس وزار المشرق العربي ثم استقر بالقاهرة وقد تقلد مناصب وأدوارا في السياسة والجيش والإدارة والقضاء .حيث يعتبر ابن خلدون ابا لعلم الاقتصاد ومن اهم إسهامات ابن خلدون في الفكر الاقتصادي الإسلامي.

- الكسب ,العمل ,القيمة

يشير ابن خلدون الى ان العمل ساس الكسب فلا بد من العمل في كل مكسوب ومتمول وهذا العمل هو الأساس في الانتاج القيم ,ويصنف العمل الى عمل ظاهر وعمل مقتنى وكما يقول :فلا بد من الاعمال الإنسانية في كل مكسوب ومتمول لانة ان كان عملا بنفسه مثل الضائع فظا هرة وان كان مقتنى من الحيوان والنبات والمعدن فلا بد من العمل الإنساني كما تراه والألم يحصل ولم يقه بة الانتفاع .[٦٩]

فالعمل هو الذي ينتج السلع على اختلافها وهذا العمل إما ان يكون ظاهرا حاضرا كما في الضائع التي يشاهد في العمل مباشرة وأما ان يكون قد تجسد العمل فيها من زمن

سابق فالحيوان والنبات والمعدن كل ذلك لم يكن لينتج او يحرر لو لم يبذل فية عمل لكنة عمل مستتر يقتني باقتناء الموضوع الذي تجسد فيه .ويميز ابن خلدون بين وجوه المعاش المختلفة فهناك معاش طبيعي ومعاش غير طبيعي فالفلاحة والصناعة والتجارة هي وجوه للمعاش وأما الإمارة فليست بمذهب طبيعي للمعاش .

اما الإمارة والاجهزه الإدارية والجيش قانها لا تعتبر قطاعات منتجة ولا تعتبر وجوه طبيعية للمعاش وهي تعتال عل القطاعات المنتجة بواسطة بيت المال .[٧٠]

اثر الطلب في النشاط الاقتصادي ودور الدولة فيه

يرى ابن خلدون ان الحاجات الأساسية التي تحرك النشاط الاقتصادي فالطلب عنده هو الذي يستحث العرض ,وهذا الطلب يقسمه ابن خلدون الى طلب الأفراد وطلب الدولة (طلب السلطان) ويبين ان الصائع التي تكثر وتستجد اذا كثر طالبيها وان السلطان هو السوق الاعظم لان طلبة لتجهيز الجيش والإدارة العامة وهو الأكبر لذلك تزدهر الصنائع التي تطلب منتجاتها الدولة ,وهنا نجد ان ابن خلدون يبين اثر سعة السوق على الصناعة مبرزا دور الإنفاق الحكومي في ذلك فالدولة حين تمسك عن الإنفاق ((يحتجن المال))ويقل طلب الجند والموظفين وبالتالي يتدنى مستوى النشاط الاقتصادي (تظهر الآثار الانكماشية)

ومع ما تقدم فان ابن خلدون يشخص اثأرا سلبية لتدخل الدولة في الحياة الاقتصادية ويحرز منها ومن ذلك :انة يشخص ان تجارة السلطان مضرة بالرعايا لعدم التكافؤ في مقدرتهم التمويلية ولان السلطة قد يساء استخدامها فيؤدي ذلك الى الإضرار بالتجارة ويتسبب في خسارتهم.

ويشخص ابن خلدون أيضا اثر السياسة السعرية التي تسبب إساءة تخصيص الموارد ,لان الاسعار تعكس تكاليف الإنتاج وتدخل الدولة بأسعار تحكمية يسيء الى المنتجين ويتسبب في خسارتهم فالسعر لة وظيفة تخصصية , وابن خلدون يمحض ذلك بوضوح ويقف محذرا من الاحتكار ويقدم لة تحليلا سايكلوجيا [٧١]. ويراقب ابن خلدون سوء الإدارة الاقتصادية للموارد من خلال (الإقطاع غير المنتج) الذي لايعتمد على الوظيفة

الاقتصادية فيتسبب في سوء التوزيع في جهة الهدر في الموارد وفرص الانتفاع منها من جهة اخرى [٧٢].

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ,والصلاة والسلام على سيدنا محمد (صلى الله عليه وسلم) المبعوث رحمة للكائنات واله وصحبة اهل التقى والمكرمات من خلال ما تقدم من مباحث ظهر ان القران الكريم والحديث النبوي الشريف قد اثر ثاثيرا كبيرا على الاقتصاد الاسلامي لان الفكر الاقتصادي الاسلامي يستمد اسسه ومرتكزاته من القران الكريم والحديث النبوي الشريف والفكر الاقتصادي فكر واقعي يتسم بالشمول فهو استجابة للوقائع العمليه في عصر النبوه والعصور التي تلتها وقد عالج جميع مراحل النشاط وان الحديث النبوي الشريف تناول الجوانب الاقتصاديه قد طبق على ارض الواقع فهو صدورة عن النبي محمد (صلى الله عليه وسلم) وهذا يدل على الملائمه التامة بين النظريه والتطبيق . وفي الختام اتقدم بالشكر الجزيل لكل من قدم لي المساعدة سائلا المولى جل في علاه ان يغفر له ولجميع المسلمين وان يوفق أساتذتي الكرام الى تقويم بحثي وان يجعل هذا الجهد في ميزان حسناتهم اجمعين.

الاحالات

١ – طرا بزوني , محي الدين , النظام المالي الإسلامي ,وقائع ندوة النظم الإسلامية (أبو ظبي ١٩٨٤م),ج٢, ص٩٩

٢ – سورة البفرة ,اية ٢٧٥

٣ – طرا بزوني , محي الدين , النظام المالي الإسلامي ,وقائع ندوة النظم الإسلامية (ابو ظبي ١٩٨٤م),ج٢, ص٩٩

٤ – العشماوي ,ياقوت,الخطوط الكبرى للنظام الاقتصادي في الإسلام ,ط,(بغداد – دار النشر ١٩٦٤م) ص١١.

٥ – البخاري, محمد بن اسماعيل بن ابراهيم (ت ٢٥٦هـ),صحيح البخاري,(القاهرة , دار الشعب بدون تاريخ ,ج٣, ص ١٤٠.

٦ – ابن ماجة ,محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٥ هـ) ,سنن ابن ماجة ,تحقيق , محمد قؤاد عيد الباقي ,(بحوث دار الفكر) ج٢,ص٨١٧.

٧– ابن ماجة ,سنن ابن ماجة ,ص٨١٨.

٨ – سورة النحل ,اية ٩٦

٩– الفنجري ,محمد شوفي ,الاسلام وعدالة التوزيع,ثروة الاقتصاد الاسلامي ,(عمان ١٩٨٧م),ص٣٤١.

١٠ – ابو يوسف,يعقوب بن ابراهيم ,تحقيق :محمود الباجي ,دار بوسلامة للطباعة والنشر والتوزيع,(تونس , بدون تاريخ ١٥.

١١– العبيدي ,سعيد علي, الاقتصاد الاسلامي , (عمان دار دجلة ٢٠١١م)ص٣٩

١٢ – الباجلاني ,ايوب بن جاسم ,دور الدولة في الاقتصاد الاسلامي في ضوء المصلحة , ط١,(بغداد ,ديوان الوقف السني ٢٠٠٩ م),ص١٨.

١٣ – العبيدي ,الاقتصاد الاسلامي ,ص٤٠

١٤ – سورة الاعراف ,اية ٥٦

١٥ – الباجلاني ,دور الدولة في الاقتصاد الاسلامي,ص٢٠

١٦ – سورة المائدة ,اية ١٢٠.

١٧ – العبيدي ,مصدر سابق ,ص٤١

١٨سورة النحل ,اية ٧١.

١٩–العبيدي,الاقتصاد الاسلامي ,ص٤١

٢٠– سورة الحديد ,اية٤

٢١ _ الباجلاني,دور الدولة في الاقتصاد الإسلامي ,ص

٢٢ سورة الانفال _الايه٢٧

٢٣الباجلاني,دور الدولة في الاقتصاد الإسلامي ,ص٢١

٢٤سورة البقرة ,اية ٢٨٦

٢٥_الباجلاني,دور الدولة في الاقتصاد الاسلامي ,ص٢٢

٢٦ _الدوري ,عبد العزيز ,مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ,ط٥,(بيروت,دار الطليعة ١٩٨٧م),ص١٣٩

٢٧– سورة العمران ,اية ١٨٩.

٢٨ – الدوري ,عبد العزيز ,مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ,ط٥,(بيروت,دار الطليعة ١٩٨٧),ص١٣٩

٢٩ – سورة الحديد ,اية ٧

٣٠_الدوري ,مقدمة التاريخ ,الاقتصاد العربي , ص١٤٠–

٣١ _البخاري,صحيح, ج٨ ص ١٤

32 _السبهاني ,عبد الجبار محمد, الوجيز في الفكر الاقتصادي الوضعي الإسلامي,ط, (الاردن,دار وائل للنشر ٢٠٠٠م)

٣٣ – ا لعشماوي ,الخطوط الكبرى,ص٣٢.

٣٤– الدوري,مقدمة في التاريخ والاقتصاد العربي,ص ١٤١–١٤٢

٣٥ –علاش ,احمد عمر,محفزات النشاط الاقتصادي في الاسلام ,ط١,(الاردن,عمان ٢٠١١),ص٣٥

× الزكاة : هي فريضة مالية اسلامية فرضت في اموال الاغنياء المسلمين لصالح الفقراء او المساكين والزكاة من معانيها الزيادة والنماء والطهارة ,الرازي ,محمد بن ابي بكر بن عبد القادر (ت:٦٦٦هـ),مختار الصحاح ,(بيروت ,دار الكتاب العربي ,١٩٨١),ص٢٧٣.

–٣٦الدوري ,مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ,ص١٤٣.

–٣٧السبهاني ,الوجيز في الفكر الاقتصادي الوضعي,ص٢٦٢–٢٦٣

٣٨ – سورة التوبة,اية ١٠٥

–٣٩السبهاني ,الوجيز في الفكر الاقتصادي الوضعي ,ص٢٦٤

٤٠ –البخاري ,ج٣ ص٧١.

٤١ –السبهاني .الوجيز في الفكر الاقتصادي الوضعي ,ص٢٥٦.

٤٢السبهاني ,مصطفى حسين ,اشتراكية الاسلام,ط٣, (دمشق,الدار القومية للصناعة ١٩٦٠ م) ,ص٨٩

٤٣. سورة هود ,اية ٦١..٣السبهاني ,مصطفى حسين ,اشتراكية الاسلام,ط٣, (دمشق,الدار القومية للصناعة ١٩٦٠ م) ,ص٨٩–٩٠

٤٤.البنا, احمد عبد الرحمن الساعاتي, الفتح الرباني لترتيب سند الامام احمد بن حنبل ,ط٢,(بيروت دار احياء التراث العربي,بدون تاريخ),ج٥ ص١١.

٤٥السبهاني ,مصطفى حسين ,اشتراكية الاسلام,ط٣, (دمشق,الدار القومية للصناعة ١٩٦٠ م) ,ص٩٠

٤٦ . البنا ,الفتح الرباني ,ج٥ ص١٣٢

٤٧. السبهاني ,مصطفى حسين ,اشتراكية الاسلام,ط٣, (دمشق,الدار القومية للصناعة ١٩٦٠ م) ,ص٩٠

٤٨العبيدي ,الاقتصاد الاسلامي,ص١٠٢

49البخاري,دراسات في الفكر الاقتصادي,ص٥٦–٥٧

50_النووي ,يحيى بن شرف (ت:٦٧٦هـ) ,رياض الصالحين ,(بيروت مؤسسة الرسالة ١٩٨٣ م) ص٣٧٤. × التجارة: هي تقلب المال بالبيع والشراء والربح وهي وهي في الاصل مصدر حال على المهنة ,الرازي,محمد بن ابي بكر بن عبد القادر (ت٦٦٦ هـ),مختار الصحاح,(بيروت دار الكتاب العربي ١٩٨١م)ص٧٥.

٥١ العبيدي ,الاقتصاد الاسلامي,ص١٩٦.

٥٢ سورة النساء ,اية ٢٩.

٥٣العبيدي ,الاقتصاد الاسلامي ,ص١٩٧.

٥٤الدوري ,مقدمة في التاريخ الاسلامي ,ص١٦١

٥٥السيوطي ,جلال الدين عبد الرحمن (ت:٩١١هـ),تنوير الحوال ,(مصر مطبعة المشهد الحسيني بدون تاريخ),ج٢,ص٢١٨.

٥٦هيكل ,عبد العزيز فهمي ,مدخل الاقتصاد الاسلامي ,(بيروت دار النهضة العربية ١٩٨٣م) ص١٧٦.

_٥٧مسلم,بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت:٢٦١هـ),صحيح مسلم ,تحقيق :محمد فؤاد عبد الباقي ,ط١,(بيروت دار احياء التراث العربي ١٩٩٥م),ص٩٩.

58علاش,محفزات النشاط الاقتصادي,ص٥٢ .

59سورة الاعراف,اية ٥٦ .

60علاش ,محفزات النشاط الاقتصادي,ص٥٣

٦١الباجلاني,دور الدولة في الاقتصاد الاسلامي, ص ٦٥-٦٦

٦٢سورة الانعام,اية ٥٧٦٣

الباجلاني ,دور الدولة في الاقتصاد الاسلامي ,ص٦٦-٦٧

*الحسبة :- هي لقظة تحسب الأخبار اي تحسبها ومن الناحية الفقهية الامر بالمعروف والنهي عن المنكر (الماوردي)

٦٤- الباجلاني ,دور الدولة في الاقتصاد الإسلامي,ص٧١

٦٥-علاش ,محفزات النشاط الاقتصادي في الاسلام ,ص٥٥

٦٦_ لسبهاني ,الوجيز في الفكر الاقتصادي ,ص٣٢٠

٦٧السبهاني الوجيز في الفكر الاقتصادي الوضعي ,ص٣٢١

68_السبهاني الوجيز في الفكر الاقتصادي الوضعي ,ص٣٢٢

٦٩ السبهاني ,الوجيز في الفكر الاقنصادي.ص ٣٢٢-٣٢٣

٧٠ السبهاني ,الوجيز في الفكر الاقنصادي.ص ٣٢٣

٧١السبهاني ,الوجيز في الفكر الاقنصادي.ص ٣٢٤

72السبهاني ,المصدر نفسه.ص ٣٢٤-٣٢٥

المصادر والمراجع

- القران الكريم

١- ابن ماجه ، محمد بن يزيد القزويني (ت٢٧٥ هـ) سنن ابن ماجة ,تحقيق :محمد فؤاد عبد الباقي (بيروت, دار الفكر والنشر, بدون تاريخ)

٢- ابو يوسف ، يعقوب بن إبراهيم (ت ١٨٢هـ) الخراج ,تحقيق : محمود الباجي (تونس ,دار بو سلامة للطباعة والنشر والتوزيع ,بدون تاريخ)

٣- البخاري ، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم (ت٢٥٦هـ) صحيح البخاري (القاهرة ,مطابع الشعب ,بدون تاريخ)

٤- الباجلاني ، أيوب محمد جاسم دور الدولة في الاقتصاد الإسلامي في ضوء المصلحة ,ط١ (بغداد ,ديوان الوقف السني ٢٠٠٩

٥- البخاري، جاسم محمد شهاب دراسات في الفكر الاقتصادي العربي الإسلامي ,(الموصل مطبعة الجمهور)

٦ - الدوري عبد العزيز مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ,ط٥ (بيروت ,دارالطليعة ١٩٨٧)

٧-الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر(ت٦٦٦هـ)

٨-السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن (ت٩١١هـ) الإتقان في علوم القران(بيروت, دار الندوة الجديدة, بدون تاريخ) تنوير الحوالك شرح على موطأ مالك (مصر ,مطبعة المشهد الحسيني, بدون تاريخ)

٩-السباعي ، مصطفى حسني الاشتراكية في الإسلام ,ط٣ (دمشق,الدار القومية للطباعة ١٩٦٠)

١٠-البسهاني ، عبد الجبار حمد الوجيز في الفكر الاقتصادي الوضعي ,ط١(الأردن,دار وائل للنشر ٢٠٠٠م)

١١- العشماوي، ياقوت

الخطوط الكبرى للنظام الاقتصادي في الإسلام ,ط١(بغداد ,دار النذير ١٩٦١م)

١٢-ألعبيدي ، سعيد علي محمد

الاقتصاد الإسلامي ,ط١(عمارة دار دجلة ٢٠١١م)

١٣-الفنجري ، محمد شوقي

الإسلام وعدالة التوزيع, بحث منشور ,ضمن ندوة الاقتصاد الإسلامي (عمان ١٩٨٣)

١٤-النووي ، يحيى بن شرف (ت٦٧٦هـ)

رياض الصالحين (بيروت مؤسسة الرسالة ١٩٨٢)

١٥-ا لماوردي، علي بن محمد بن حبيب (ت٤٥٠هـ)

الاحكام السلطانية الولايات الدينية (بيروت, دار الكتب العلمية ,بدون تاريخ)

١٦- طرابزوني، محي الدين

النظام المالي الاسلامي ,بحث منشور ضمن ندوة النظم الاسلامية (الامارات العربية ١٩٨٤ م)

١٧-علاش ،احمد عمر متحفزات النشاط الاقتصادي في الاسلام ,ط١ (الاردن,عمان ٢٠١١م)

١٨-مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)

صحيح مسلم ,تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ,ط١,(بيروت, دار أحياء التراث العربي ١٩٥٥ م)

١٩-هيكل عبد العزيز فهمي

مدخل الى الاقتصاد الإسلامي (بيروت ,دار النهضة العربية ,١٩٨٣).